

علم جميع مادة العقود الإدارية (اختيارية)

سنة تعليم مفتوح

جامعة ومادة - كلية الحقوق

١- لا : هناك عقود تبرمها الإدارة ولا تعد من العقود الإدارية وهذه
تسمى القانون الخاص أي تكون الإدارة من أشخاص القانون الخاص ،
١- وهناك عقود إدارية عندما تتصل بالمرتك العام وتنضمنا شروطا غير
مألوفة .

٢- لا : بل هناك فرق
- فمقد الأفعال العامة يبرمه شخص عام لتحقيق منفعة عامة وموضوعه
يتعلق بمسار النشاط (العمل - صيانة)
١- أما عقد التوريد فهو تبرمه الإدارة لتحقيق منفعة عامة ولكن موضوعه
يتعلق بتفصيل

٢- نعم : - يجوز لأمر الصرف تنفيذ التأمينات المطلوبة بشرط أن يفي
بذلك ومتر الشروط الخاصة والإعلان ،
١- كما يجوز لأمر الصرف صرف الشرائح المذكورين أعلاه أن يعرض
تقديم التأمينات في عقود الصيانة وتوريد القطع التبديلية ،
- ويجوز للوزير المنتهية أن يعين أيضا بالوكالة الخاصة .

٣- لا : بل يجب للعارض أن يتقدم بعرض وصيد ،
١- وفي حال تقدم بأكثر من عرض يؤخذ الأرفع تالفا أو حيا إلى العوار
٥- المبدأ أنه لا يجب له
١- ما يستند أن ذلك جائز شرطا أن يفي بظروف الخاصة بهذا

٦- نعم وهو با
- لوحة إعلانات الجهة العامة
١- صحيفة يومية وإذاعة الإخبار
- نشرة الإعلانات الرسمية

٧- نعم : وذلك ضمن شروط
١- أن تطلب الترخية لجميع العارضين أن يعيدوا عرضهم
- وأن يجمع أوطالهم كافة المعلومات التي تمكنهم من أن يكونوا عرضهم
للكم المطلوبة من الإدارة

٨ - لا ؛ - بل لابد من أن تشمل المناقصة لمرتين على الأقل .
(١) - وأن يتم التعاقد وفق الشروط التي أعلنت فيها أي تعديل .

٩ - نعم ؛ وذلك ضمن الشروط الآتية :
- أن ينص مع ذلك دفتر الشروط الخاصة والاعتبار .
(١) - أن يكون الجزء المسلم قابلاً للاحتظام بمعدل علاء الجزء المتأخر على تسليمه .
- أن يكون تعجيل الجزء المسلم ضمن مدة التفضيل المقررة .

١١ - نعم ؛ وذلك ضمن شـطين :

(١) - أن يقبل العريضة استكمال التفضيل .
- ألا تكون شخصية المتعاقد محل اعتبار - عند عملية التعاقد .

١٠ - نعم ؛ وذلك ضمن شـطين :

(١) - أن يقدم المتعاقد ضمانات إضافية .
- ألا يكون المتعاقد الجديد قد بلغ أمره المباشرة .

~~محمد المحسن~~